<"xml encoding="UTF-8?>

...

.) (:

الثَناءُ بِأَكْثَرَ مِنَ الإِسْتِحْقاقِ مَلَقٌ وَالتَّقْصِيرُ مِنَ الإِسْتِحْقاقِ عَيٌّ أَوْ حَسَدٌ

"

1) ")

:

1. , 347

: